

قضاء أبوظبي» تناقش أحكام الشيك كسند تنفيذي«



«أبوظبي:» الخليج

نظمت دائرة القضاء في أبوظبي، مائدة مستديرة حول أحكام الشيك كسند تنفيذي، في ضوء التشريعات المستحدثة والأحكام المتعلقة بالشيك وإضفاء طابع السند التنفيذي عليه باعتباره أداة وفاء، وذلك وفق المرسوم بقانون اتحادي رقم 14 لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام قانون المعاملات التجارية، واللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات المدنية، وتعليمات مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي.

وأكد المستشار علي الشاعر الظاهري، مدير إدارة التفتيش القضائي بالدائرة، أن التعديلات التشريعية في أحكام التعامل مع الشيكات باعتبارها سندات تنفيذية، تتوافق مع أفضل الممارسات الدولية التي تضمن سرعة اتخاذ الإجراءات القانونية لاستيفاء الحقوق لأصحابها في وقت قياسي، بما يعزز المكانة الريادية لدولة الإمارات كحاضنة استثمارية في المنطقة، ووجهة جاذبة للمستثمرين والكفاءات من مختلف أنحاء العالم.

وأشار إلى أن تنظيم المائدة المستديرة حول تلك المستجدات يهدف إلى مناقشة مقاصد التعديلات المستحدثة لأحكام الشيك وتوحيد الاتجاهات والمفاهيم وفق أصول التفسير القانوني والقضائي الصحيح، وذلك في إطار تنفيذ رؤية سمو الشيخ منصور بن زايد آل نهيان، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير شؤون الرئاسة، رئيس دائرة القضاء في أبوظبي، لإرساء منظومة قضائية رائدة ومتطورة تدعم جهود تعزيز البيئة الاقتصادية، بما يتماشى مع رؤية دولة الإمارات للخمسين عاماً المقبلة.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.